وعباداته واما الشما فيحتمل ان مصلحة صعود اعماله واذا كان هذا
في مطلق المومنين كما علم من الاية فما بالك بال البيت النبوي والسر
العلوي ويصح ان يكون المراد ببكائهما بكاء اهلهما وهو واضح
لكن الاول ابلغ ولا مانع من حمله على الحقيقة لانه ممكن وارد
به الشرع فلا يخرج عن ظاهره الا بدليل فابكيهم ايها السامع
للخطاب ما استطعت اي مدة دوام استطاعتك ناسيا
بنبيك صلى الله عليه وسلم ثم بجبريل ثم بعلي كرم الله وجهه
روى ابن سعد عن الشعبي قال مر علي كرم الله وجهه بكربلا
عند مسيره الى الصفين فوقف وسال عن اسم هذه الارض
فقيل له كربلا فبكى حتى بل الارض من دموعه ثم قال
دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يبكي فقلت
له ما يبكيك قال كان عندي جبريل انفا واخبرني ان ولدي
الحسين يقتل بشاطى الفرات بموضع يقال له كربلا ثم
قبض جبريل قبضة من تراب تلك الارض شمني اياها فلم املك
عيني ان فاضتا واخرج الترمذي ان ام سلمة رات النبي
صلى الله عليه وسلم باكيا وبراسه ولحيته التراب فسالته
فقال قتل الحسين انفا وكذلك راه ابن عباس رضي الله تعالى
عنهما نصف النهار اشعث اغبر بيده قارورة فيها دم
يلتقطه فساله فقال دم الحسين واصحابه لم ازل اتتبعه
منذ اليوم فنظروا فوجدوه قد قتل في ذلك اليوم فان قلت
الامر بالبكا هنا فيه الحديث الصحيح فاذا وجبت فلا تبكين
باكية ومن ثم قال ائمتنا يكره البكا بعد الموت قلت
ليس المراد بالبكا المامور به هنا حقيقته بل لازمه

من



من التاسف والحزن على ما حصل للدين واهله من استباحة
حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم ودم بنيه واهله
ومن غاية الاستهتار بحقهم والفرح بمصابهم ومن زوال
انوار النبوة وعلومها واتقاها وزهدها وكما لاتهما
بفقدهم وذلك كله مصاب لا يساويه مصاب فحق لكل
احد ان يحزن على ذلك ويتاسف عليه وان يامر به غيره ويدعو
اليه فان قلت كيف نهى النبي صلى الله عليه وسلم
عن البكاء وبكى كما في الحديث المذكور قلت النهي انما
هو البكا بعد الموت لوقوع الياس به فوجود البكا حينئذ
ربما دل على نوع تبرم بالقضا والواقع هنا البكا منه
صلى الله عليه وسلم قبله وهو محض رحمة حينئذ وبهذا
يتبين عدم الاحتياج للجواب بل عدم صحته بان
النهي عنه البكا الاختياري والذي وقع منه صلى الله عليه
وسلم اضطراري او بيان للجواز واطلق منه البكا على مجرد
دمع العين وهو لاكراهة فيه ومن ثم لما فعله صلى الله عليه
وسلم على ابن لاحدى بناته قيل له ما هذا اي وقد نهيت
عن البكاء فقال انها رحمة وانما يرحم الله من عباده الرحما فبين
ان مجرد دمع العين لا محذور فيه ولا كراهة فتامله ثم نعم
ما امر به من البكا بما يصلح ان يكون دليلا حاملا عليه فقال
ان جرا قليلا اي قليل في مقابلة عظيم من المصاب لا سيما
مصاب الامة بالحسنين واهل بيتهما رضي الله تعالى عنهم
اجمعين وبين قليل وعظيم طباق وفيه اشتقاق ورد العجز
على الصدر البكاء وهو الصوت الذي يكون مع الدمع واما

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)